تما عرف واتفق اهل النقل على عصمة نبينا صلى الله
عليه وسلم منه قبل وبعد وقد ذكرنا فيه من الاثار
في الباب الثاني اول الكتاب ما يبين لك صحة ما
اشرنا اليه فصل فان قلت فما معنى قوله عليه الصلاة
والسلام في حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه ابو يحيى
ابراهيم بن جعفر قال ثنا القاضي ابو الاصبغ بن سهل قال
ثنا خاتم بن محمد ثنا ابو عبد الله بن الفخار ثنا ابو عيسى
ثنا عبيد الله ثنا يحيى عن مالك عن داود بن الحصين
عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة
العصر فسلم في ركعتين فقام رسول الله صلى الله عليه
ذو اليدين فقال يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي
رواية اخرى ما قصرت الصلاة وما نسيت الحديث
بقصته فاخبر بنفي الحالتين وانتاما لم تكن وقد كان احد
ذلك كما قال ذو اليدين فقد كان بعض ذلك يا رسول الله
فاعلم وفقنا الله واياك ان للعلماء في ذلك اجوبة س
بصدر الانصاف ومنها ما هو شبيه التعسف والا
عتساف وها انا اقول اما على القول بتجويز الوهم
و

والغلط فيما ليس طريقه من القول البلوغ وهو الذي ذهبناه
من القولين فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه واما على
مذهب من يمنع السهو والنسيان في افعاله جملة ويرى انه
في مثل هذا عامد بصورة الناسي ليسن فهو صادق في
خبره اذ لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا القول تعمد
هذا الفعل في هذه الصورة ليسن لمن اعتراه مثله وهو
قول مرغوب عنه نذكره في موضعه واما على احالة السهو
عليه في الاقوال وتجويز السهو عليه فيما سبيله طريقة القول
كما سنذكره ففيه اجوبة منها ان النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر عن اعتقاده وضميره اما انكار القصر فحق وصدق
باطنا وظاهرا واما النسيان فاخبر صلى الله عليه وسلم عن
اعتقاده وانه لم ينس في ظنه فكانه قصد الخبر بهذا عن
المنه وان لم ينطق به وهذا صدق ايضا وجه ثان ان
قوله ولم انس راجع الى السلام اي اني سلمت قصدا وسهوت
عن العدد اي لم انسه في نفس السلام وهذا محتمل وفيه
بعد وجه ثالث وهو ابعدها ما ذهب اليه بعضهم وان احتمله
اللفظ من قوله كل ذلك لم يكن اي لم يجتمع القصر والنسيان
بل كان احدهما ومفهوم اللفظ خارم مع الرواية الاخرى الصحيحة
وهو قوله ما قصرت الصلاة وما نسيت هذا ما رايت فيه

Copyright © King Saud University